

رقم الصادر ١/٤٤/١٤١٠:

التاريخ الهجري ١٤٤٤/٠٢/٠٨:

التاريخ الميلادي ٢٠٢٢/٠٩/٠٤:

المرفقات : بدون



الهيئة العامة للنقل

TRANSPORT GENERAL AUTHORITY



(٢١٧)

Circular No (46)

تعميم رقم (٤٦)

Regarding the Compliance of Annex VI, of the International Convention for the Prevention of Pollution from Ships (MARPOL) - Carbon Intensity Indicator (CII)

بشأن الإمتثال لمتطلبات الملحق السادس، من الاتفاقية الدولية لمنع التلوث من السفن (ماربول) - مؤشر كثافة انبعاثات الكربون (CII)

To:

- American Bureau of Shipping (ABS).
- Lloyd's Register of Shipping (LR).
- Det Norske Veritas of Shipping (DNV).
- Bureau Veritas of Shipping (BV).
- Registro Italiano Navale of Shipping (RINA).
- Nippon Kaiji Kyokai of Shipping (NKK).
- All shipping companies in KSA.
- Whom it may concern.

- هيئة التصنيف الأمريكية. (ABS)
- هيئة التصنيف البريطانية. (LR)
- هيئة التصنيف النرويجية. (DNV)
- هيئة التصنيف الفرنسية. (BV)
- هيئة التصنيف الإيطالية. (RINA)
- هيئة التصنيف اليابانية. (NKK)
- جميع شركات النقل البحري في المملكة.
- من يهمه الامر.

إلى:

Cc:

General department of monitoring and compliance.

نسخة الى:
الإدارة العامة للرقابة والامتثال.

1. Introduction:

The Maritime Transport Sector (MTS) draws your attention to the requirements of MARPOL Annex VI – Regulation 28 “Operational Carbon Intensity”, as well as to the entry into force on the 1 November 2022 of the Resolution MEPC.328(76) on the 2021 Revised MARPOL Annex VI, issued by the International Maritime Organization (IMO).

١. مقدمة:
يلفت قطاع النقل البحري انتباهكم إلى متطلبات المرفق السادس من اتفاقية ماربول - اللائحة ٢٨ "الكثافة التشغيلية لانبعاث الكربون"، وكذلك إلى دخول القرار رقم (76) MEPC.328 حيز التنفيذ بتاريخ ١ نوفمبر ٢٠٢٢ بشأن الملحق السادس المعدل لعام ٢٠٢١م لاتفاقية ماربول، والصادر عن المنظمة البحرية الدولية (IMO).

2. Purpose:

This circular provides the instructions for the amendments to the existing Ship Energy Efficiency Management Plan (SEEMP), the reporting of the annual operational carbon intensity indicator (CII) and the issuance of the Statement of Compliance.

٢. الغرض:
يضع هذا التعميم التعليمات الخاصة بالتعديلات على خطة إدارة فعالية استهلاك السفينة للطاقة (SEEMP)، والإبلاغ عن مؤشر انبعاثات الكربون التشغيلي السنوي (CII) وإصدار بيان الامتثال.

3. Application:

This circular applies to all ships of 5,000 gross tonnage and above flying the flag of the Kingdom of Saudi Arabia and classified by one of the approved classification societies in the Kingdom which falls into one or more of the categories in regulations 2.2.5, 2.2.7, 2.2.9, 2.2.11, 2.2.14 to 2.2.16, 2.2.22, and 2.2.26 to 2.2.29 of Annex VI of MARPOL.

٣. التطبيق:
يطبق هذا التعميم على جميع السفن التي تبلغ حمولتها الإجمالية ٥٠٠٠ طن فأكثر التي ترفع علم المملكة العربية السعودية والمصنفة من قبل إحدى هيئات التصنيف المعتمدة في المملكة، وتقع ضمن فئة أو أكثر من الفئات المذكورة في اللوائح ٥.٢.٢ و ٧.٢.٢ و ٩.٢.٢ و ١١.٢.٢ و اللوائح من ١٤.٢.٢ إلى ١٦.٢.٢ و اللوائح ٢٠.٢.٢ و ٢٢.٢.٢ و اللوائح من ٢٦.٢.٢ إلى ٢٩.٢.٢ من المرفق السادس من اتفاقية ماربول.



4. Ship Energy Efficiency Management Plan (SEEMP):

The Ship Energy Efficiency Management Plan (SEEMP) on or before 1 January 2023 shall include the following:

- 4.1 a description of the methodology that will be used to calculate the ship's attained annual operational CII required by regulation 28 of this Annex and the processes that will be used to report this value to the Maritime Transport Sector (MTS);
- 4.2 The required annual operational CII, as specified in regulation 28 of this Annex, for the next three years;
- 4.3 an implementation plan documenting how the required annual operational CII will be achieved during the next three years; and
- 4.4 a procedure for self-evaluation and improvement.

On successful verification of the amended SEEMP, by an approved recognized organization (classification society) a Confirmation of Compliance should be issued to the ship, in accordance with MARPOL, Annex VI, Regulation 5.4.6.

5. Attained Annual Operational Carbon Intensity Indicator (CII):

- 5.1 Starting from 01 January 2024, each ship shall calculate the attained annual operational CII over a 12-month period from 1 January to 31 December for the preceding calendar year, using the data collected in accordance with MARPOL, Annex VI, Regulation 27, taking into account the instructions from MTS and the guidelines to be developed by the IMO.
- 5.2 The attained annual operational CII for the preceding year shall be reported by the approved classification societies by 01 April each year.

6. Required annual operational carbon intensity indicator (CII):

For each ship, a Required Annual Operational Carbon Intensity Index (required CII) shall be calculated as outlined in MARPOL, Annex VI, Regulation 28.4.

٤. خطة إدارة فعالية استهلاك السفينة للطاقة (SEEMP):

يجب أن تحتوي خطة إدارة فعالية استهلاك السفينة للطاقة (SEEMP) في تاريخ ٠١ يناير ٢٠٢٣ أو قبل ذلك التاريخ ما يلي:

- ١.٤ وصف للمنهجية التي ستستخدم لاحتساب مؤشر كثافة الكربون (CII) التشغيلي السنوي المحقق والتي تقتضيها المادة ٢٨ من المرفق السادس والآلية التي ستستخدم للإبلاغ عن هذه القيمة لقطاع النقل البحري في الهيئة.
- ٢.٤ مؤشر كثافة الكربون (CII) التشغيلي السنوي المحقق خلال السنوات الثلاث المقبلة على النحو المحدد في اللائحة ٢٨ من المرفق السادس.
- ٣.٤ خطة للتنفيذ توثق كيفية بلوغ مؤشر كثافة انبعاثات الكربون (CII) التشغيلي السنوي المطلوب خلال السنوات الثلاث القادمة.
- ٤.٤ إجراءات للتقييم والتحسين الذاتي.

عند التحقق الناجح من SEEMP المعدل، من قبل منظمة معترف بها (هيئة التصنيف)، يجب إصدار تأكيد الامتثال للسفينة، وفقاً لاتفاقية MARPOL، المرفق السادس، اللائحة ٦.٤.٥.

٥. مؤشر كثافة انبعاثات الكربون (CII) التشغيلي المحقق:

- ١.٥. إبتداءً من ١ يناير ٢٠٢٤، يجب على كل سفينة أن تحسب مؤشر كثافة انبعاثات الكربون (CII) التشغيلي الذي تم تحقيقه على مدى ١٢ شهراً من ١ يناير إلى ٣١ ديسمبر للسنة التقويمية السابقة، وذلك باستخدام البيانات التي تم جمعها وفقاً لاتفاقية ماربول، الملحق السادس، اللائحة ٢٧، مع الأخذ بالإعتبار التعليمات الصادرة عن قطاع النقل البحري والمبادئ التوجيهية التي ستطورها المنظمة البحرية الدولية.
- ٢.٥. يجب الإبلاغ عن مؤشر كثافة انبعاثات الكربون (CII) التشغيلي المحقق للسنة السابقة من قبل هيئات التصنيف المعتمدة بحلول ١ أبريل من كل عام.

٦. مؤشر كثافة انبعاثات الكربون (CII) التشغيلي المطلوب:

لكل سفينة، يتم حساب مؤشر كثافة الكربون التشغيلي السنوي المطلوب (CII المطلوب) على النحو المبين في اتفاقية ماربول، الملحق السادس، اللائحة ٢٨.٤.



7. Operational carbon intensity rating:

7.1 The attained annual operational CII shall be verified by the Approved Classification Society against the required annual operational CII to determine operational carbon intensity rating A, B, C, D or E, indicating the ship's preceding year performance level, as outlined in MARPOL, Annex VI, Regulation 28.6.

7.2 After the completion of the verification, a Statement of Compliance shall be issued to the ship no later than five months from the beginning of the calendar year.

8. Recognized Organizations (ROs):

ROs (classification Societies) in the Kingdom of Saudi Arabia are authorized to:

8.1 issue the "Confirmation of Compliance" and the "Statement of Compliance" on behalf of the flag State as per the concluded agreement, the guidelines issued by the IMO, and the maritime administration instructions.

8.2 Calculate the attained annual operational CII over a 12-month and submission of data to IMO platforms before the deadline **1 April of each calendar year.**

9. Shipping Companies:

The shipping companies, ship owners and operators should ensure that their ships fully comply with MARPOL, Annex VI requirements, and that the submission of the data is done in due time to allow the approved RO to verify and upload these data in the IMO platform and the issue the "Statement of Compliance" before **1 April of each calendar year.**

٧. تصنيف الكثافة التشغيلية لإنبعاثات الكربون:

٧.١ يجب التدقيق في مؤشر (CII) التشغيلي السنوي المحقق من قبل هيئة التصنيف المعتمدة إزاء مؤشر (CII) التشغيلي السنوي المطلوب لتحديد فئة الكثافة التشغيلية لإنبعاثات الكربون ألف أو باء أو جيم أو دال أو هاء، التي تدل على مستوى أداء السفينة خلال السنة السابقة، على النحو المبين في اتفاقية ماربول، بالملاحق السادس، اللائحة ٢٨.٦.

٧.٢ بعد أن يتم التحقق من البيانات، يُصدر بيان بالامتثال للسفينة في موعد أقصاه خمسة أشهر من بداية السنة التقويمية.

٨. الجهات المعترف بها:

الجهات المعترف بها (هيئات التصنيف) المعتمدة في المملكة العربية السعودية مخولة (مفوضة) بالتالي:

٨.١ إصدار "بيان تأكيد بالإمتثال" و "بيان بالإمتثال" والشهادات المطلوبة نيابة عن دولة العلم وفقاً للاتفاقية المبرمة والمبادئ التوجيهية الصادرة عن المنظمة البحرية الدولية وتعليمات الإدارة البحرية.

٨.٢ احتساب مؤشر كثافة انبعاثات الكربون (CII) التشغيلي السنوي المحقق عن فترة ١٢ شهراً وإدخال المعلومات إلى قاعدة بيانات المنظمة البحرية الدولية (IMO DCS) قبل الموعد النهائي وهو تاريخ ١ أبريل من كل سنة تقويمية.

٩. الشركات البحرية:

يجب على شركات الشحن ومالكي السفن ومشغليها التأكد من أن سفنهم تمثل تماماً لمتطلبات اتفاقية ماربول، الملحق السادس، وأن يتم تقديم البيانات في الوقت المناسب للسماح للجهات المعترف بها والمعتمدة بالتحقق من هذه البيانات وتحميلها في منصة المنظمة وإصدار "بيان الامتثال" قبل ١ أبريل من كل سنة تقويمية.

وكيل الهيئة للنقل البحري

Deputy for Maritime Transport

عبدالرحمن بن معتوق الثنيان

Abdulrahman Maatouk Althonayan